

انتم مدعوون لتقديم عروض لتنفيذ الأعمال المفصلة فيما يلي:

مناقصة 13/18
بناء مركز إعادة تأهيل جديد
تحديث قسم النساء – المركز الطبي ولفسون
(فيما يلي المشروع)

يجب إكمال الأعمال حتى موعد أقصاه **21** أشهر من موعد المُحدد في أمر البدء بالعمل.

تم تحديد موعد جولة المقاولين لتاريخ **13.12.2018** في تمام الساعة **10:00**.
مكان اللقاء: غرفة جلسات الإدارة – في الطابق الأرضي – في المركز الطبي ولفسون.
الاشتراك في جولة المقاولين هو أمر الزامي ويعتبر بمثابة شرط للاشتراك في المناقصة.

يُمكن تحميل مستندات المناقصة, من موقع الانترنت, ابتداءً من تاريخ **9.12.2018** على العنوان:
<http://www.health.gov.il/Services/Tenders/Pages/default.aspx#blank>, يجب التسجيل لاستلام الإشعارات للمناقصة بالعنوان أعلاه.

بالإضافة الى ذلك, يُمكن الاطلاع على مستندات المناقصة في فرع المناقصات, في مكاتب مديرية تخطيط تطوير وبناء المؤسسات الطبية في شارع دكتور أرليخ 20 تل أبيب يافا, الطابق الأول, في أيام الأحد- الخميس, بين الساعات 10:00-15:00, هاتف: 03-5136311, ابتداءً من تاريخ 9.12.2018.

الشروط المسبقة/ شروط الحد الأدنى للاشتراك في المناقصة:

على مقدم العرض:

- أ. أن يكون **مقاول مُسجل** حسب قانون تسجيل المقاولين للأعمال الهندسية الانشائية للعام 1969, اللوائح, الأوامر والقواعد العامة المنيقة عنه وأن يكون **صاحب شهادة مقاول معترف** به لتنفيذ الأعمال الحكومية المقترحة من قبل اللجنة الوزارية لتسليم الأعمال للمقاولين ومديرية تسجيل المقاولين المُعترف بهم, بحجم وتصنيف يناسبان الفروع والأعمال المطلوبة من قبل صاحب الدعوة لغرض تنفيذ المشروع. مقاول مُعترف بتصنيف **100 ج'3** على الأقل.
على أي حال, يجب أن لا يقل تصنيف مُقدم العرض كمُقاول مُسجل ومُقاول معترف به عما ورد في هذا البند.
- ب. أن يكون **صاحب تجربة إيجابية مثبتة** بإنشاء مشاريع (**على الأقل مشروع واحد**), شبيه من ناحية **التعقيد التكنولوجي والتكلفة المالية** لهذا المشروع المطروح في المناقصة.
بدلاً عن ذلك:
أن يكون **صاحب تجربة إيجابية مثبتة** بإنشاء 3 مشاريع, شبيهة من ناحية **التعقيد التكنولوجي** لهذا المشروع المطروح في المناقصة, **والتكلفة المالية** لكل مشروع من هذه المشاريع, مساوٍ **لنصف** تكلفة المشروع المطروح في هذه المناقصة.
* **التجربة** سوف تنطبق الى الأعمال التي انتهى تنفيذها خلال **السنوات الخمسة الأخيرة** وحتى موعد تقديم العروض. تجدر الإشارة الى أن الأعمال التي كان تنفيذها لا يُرضي أصحاب دعوات العمل بما في ذلك صاحب الدعوة, لن يتم اعتبارها بمثابة أعمال تستوفي شروط التجربة في هذا البند.
* **التكلفة المالية** لكل المشروع- سوف يتم ربطها بالمؤشر الأساسي الذي تم تقديم العرض بالاعتماد عليه.
- ج. **الاشتراك في جولة المقاولين**, في الموعد المُحدد لذلك.

- د. تقديم شيك بنكي أو كفالة (بنكية/ كفالة شركة تأمين)، مُستقلة وغير مشروطة لصالح وزارة الصحة بمبلغ (ثابت) يبلغ **300,000** شيكل جديد، يجب أن تكون الشيك/ الكفالة سارية المفعول حتى تاريخ **7.4.2019**.
على الكفالة أن تكون مُقدمة من مُقدم العرض (لن يتم قبول كفالة طرف ثالث) **وبالصيغة المُرفقة كملحق للمستند أ.**
- يحق لصاحب الدعوة مصادرة الكفالة أو صرف الشيك البنكي، في حالة تراجع مُقدم العرض عن عرضه و/أو عدم تنفيذه و/أو لأي سبب من الأسباب الأخرى حسب اعتبارات صاحب الدعوة.
- ه. لديه كافة **التصاريح المطلوبة** حسب قانون صفقات الهيئات العامة للعام 1976 ولوائح صفقات الهيئات العامة - تطبيق إدارة حسابات (مصادقات) بما في ذلك التصاريح التالية:
- 1) مصادقة سارية المفعول على إدارة ملفات ضريبية مُسجلة حسب قانون صفقات الهيئات العامة للعام 1976 ولوائح صفقات الهيئات العامة (تطبيق إدارة حسابات مصادقات 1987) من مأمور ضريبة الدخل والمفوض اللوائي لضريبة القيمة المضافة على اسم مُقدم العرض.
 - 2) تصريح مُصادق عليه من قبل محامي بخصوص عدم وجود إدانات حسب **قانون العمال الأجانب للعام 1991**، وحسب **قانون الحد الأدنى من الأجور للعام** [راجع نموذج، "تصريح بخصوص عدم وجود إدانات تتعلق بتشغيل عمال أجانب ودفع الحد الأدنى من الأجور، رقم ط. 7.4.6.1"].
 - 3) مصادقة موظف مؤهل، مُدقق حسابات أو مستشار ضرائب تشير الى أن مُقدم العرض يقوم بإدارة حسابات حسب **قانون ضريبة الدخل [صيغة جديدة] وقانون ضريبة القيمة المضافة للعام 1975** أو مصادقة على كونه معفي من إدارتها وقيامه بالتبليغ عن مدخوله لضريبة الدخل ولضريبة القيمة المضافة بخصوص الصفقات التي تُفرض عليها ضريبة القيمة المضافة.
 - 4) تصريح مُصادق عليه من قبل محامي بخصوص تشغيل عمال من ذوي المحدودية حسب قانون صفقات الهيئات العمومية للعام (تصليح رقم 10 وتعليمات الساعة) للعام 2016 **وقانون تساوي الفرص للأشخاص مع محدودية للعام 1998** [راجع نموذج، "تصريح بخصوص تشغيل عمال من ذوي المحدودية، ط. 7.4.6.6].
 - 5) يحق للوزارة أن تقرر أن تتم عملية إبراز المصادقات سارية المفعول من قبل الموردين بطريقة محوسبة من موقع الانترنت لسلطة الضرائب أو عن طريق الانترنت بواسطة منظومة المعلومات لسلطة الضرائب بخصوص الموردين المرتبطين بهذه المنظومة أو بواسطة صاحب المناقصة بصورة محوسبة من موقع الانترنت.
- و. الالتزام واستيفاء لشروط تعليمات لوائح الأموال والتمويل رقم 7.12.9 للمحاسب العام (سارية المفعول منذ تاريخ 16.5.2010) والتي عنوانها هو: **تشجيع تشغيل عمال إسرائيليّين في إطار التعاقدات الحكومية**، والتي يُمكن الاطلاع عليها في موقع الانترنت: <http://takam.mof.gov.il/doc/hashkal/horaot.nsf>.
- ز. استيفاء جميع الشروط الموجودة في **المواصفات** بدون استثناء.
- ح. الالتزام بجميع قوانين العمل، اللوائح والأوامر والاتفاقيات الجماعية في الفروع المتعلقة في مجال نشاطه.
- ط. الالتزام باستخدام برامج أصلية فقط في إطار التعاقد بهذه المناقصة.
- ي. استيفاء شرط كون مُقدم العرض لا يتواجد في مرحلة الإفلاس أو التصفية.
- يحق لصاحب الدعوة اقضاء مُقدم عرض يتواجد في مرحلة الحراسة القانونية أو تجميد الإجراءات، حسب اعتباره.
- ك. في حالة كان مُقدم العرض عبارة عن شركة/ شراكة: يجب أن يكون لديه مُصادقة على عدم وجود ديون **لمُسجل الشركات** (فيما يلي: "المُصادقة").
كُمُصادقة يُمكن الحصول على صيغة شركة/ شراكة مُحتلنة من مُسجل المؤسسات عن طريقة **موقع سلطة المؤسسات على الانترنت** بالعنوان: Taagidim.justice.gov.il بالضغط على العنوان "إصدار صيغة للشركة"، والتي لا تشمل على أية ديون رسوم سنوية للسنوات التي سبقت السنة التي يتم فيها تقديم العرض، وبخصوص الشركة، بالإضافة الى ذلك، لم يتم الإشارة الى أن الشركة تعتبر بمثابة شركة مُنتهكة للقانون أو أنها في مرحلة الإنذار قبل التسجيل كشركة مُنتهكة للقانون.
- ل. الشروط هي شروط تراكمية، سوف يتم رفض عرض المقاول الذي لا يستوفي أي شروط من الشروط.

الموعد الأخير لتقديم العروض للمناقصة 13/18 هو لتاريخ 7.1.2019 حتى الساعة 12:00

يجب إدخال العروض المشاركة في المناقصات الى صندوق المناقصات في وزارة الصحة، مديرية تخطيط تطوير وبناء المؤسسات الطبية، الطابق الأرضي، شارع دكتور أرليخ 20، ص.ب. 27163 تل أبيب يافا ميكود 61271. لا تلتزم وزارة الصحة باختيار العرض الأرخص كما يحق لها اختيار جزء من العرض و/أو عدم اختيار أي عرض بناتاً. كما يحق للوزارة توسيع أو تقليص حجم المناقصة لأسباب تتعلق بالميزانيات و/أو لأسباب تنظيمية و/أو لأسباب إدارية. يحق للجنة المناقصات (حسب اعتباراتها وقراره الحصري) عدم اختيار مقدم عرض، سوف يؤدي قبول عرضه الى أن "تكون الأعمال المتبقية للتنفيذ من قبله للمديرية" بنسبة تزيد عن **30%** من إجمال "كافة الأعمال للتنفيذ لصالح المديرية"، في المجال موضوع المناقصة.

كافة النقاط مفصلة في مستندات المناقصة.

في حالة وجود تناقص بين صيغة الإعلان في الصحيفة وبين محتوى مستندات المناقصة، سوف يتم منح أفضلية لما ورد في مستندات المناقصة.